

روضة الطالبين وعمدة المفتين

بلغه الصوت وعلى هذا جرى العراقيون والثاني وهو الصحيح يحرم الحضور لانه كالرضى بالمنكر وإقراره قلت الوجه الاول غلط ولا يثبت عن كل العراقيين وإنما قاله بعضهم وهو خطأ ولا يغتر بجلالة صاحب التنبيه ونحوه ممن ذكره وإِأعلم فإذا قلنا بالثاني فلم يعلم حتى حضر نهاهم فإن لم ينتهوا فليخرج وفي جواز القعود وجهان قلت أصحابهما التحريم وإِأعلم فإن لم يمكنه الخروج بأن كان في الليل ويخاف من الخروج قعد كارها ولا يستمع ولو كانوا يشربون النبيذ المختلف في إباحته لم ينكره لأنه مجتهد فيه فإن كان حاضره ممن يعتقد تحريمه فكالمنكر المجمع على تحريمه وقيل لا فرع ومن المنكرات فرش الحرير وصور الحيوانات على السقوف والجدران والثياب الملبوسة والستور المعلقة بأس بما على الارض والبساط الذي يداس والمخاد التي يتكأ عليها وليكن في معناها الطبق والخوان والقصة ولا بأس بصور الاشجار والشمس والقمر وفي وجه يكره صورة الشجر ولو كانت صور الحيوانات مقطوعة الرؤوس فلا بأس به على الصحيح ومنعه المتولي وهل دخول البيت الذي فيه الصور الممنوعة حرام